

الحسابات

4- فتح الحساب وإقفاله:

تخضع عملية فتح الحساب وإقفاله لمجموعة من الشروط، نوردتها في ما يلي:

4-1) فتح الحساب:

يمكن التمييز بين حالتين:

4-1-1) فتح الحساب لصالح الشخص الطبيعي:

يمكن فتح حساب بنكي لصالح الشخص الطبيعي الذي يتمتع بالأهلية القانونية والحقوق المدنية، و يختلف الأمر عند فتح الحساب في ما إذا كان الشخص راشدا أم لا. يمكن للقصر الذين تجاوز منهم 16 سنة أن يقوموا بفتح حسابات لهم على الدفتر دون تدخل ممثلهم القانوني (الوصي الشرعي) ويمكنهم أيضا السحب على هذا الحساب (المادة 172 من قانون النقد والقرض). أما الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 16 سنة، فإن فتح الحسابات لصالحهم يجب أن يتم من طرف الوصي الشرعي، كما أن عمليات الإيداع أو السحب على هذا الحساب يجب أن يتم أيضا من طرف الوصي الشرعي.

4-1-2) فتح الحساب لصالح الشخص المعنوي:

تفتح أيضا لصالح الأشخاص المعنويين (لديهم صفة التاجر) حسابات بنكية، و يجب على البنك قبل إتمام إجراءات فتح مثل هذه الحسابات أن يتأكد من الشخصية القانونية لهذه الشركة (وجودها القانوني، اسمها، عنوان مقرها الاجتماعي...) كما ينبغي عليه التأكد من هوية وأهلية الأشخاص الذين يمثلونها.

و يكون عادة الشخص المؤهل لتمثيل الشركة هو مسيرها، و في أحيان عديدة يمكن لمسيري هذه الشركات أن يفوضوا جزء من سلطاتهم في ما يخص التعامل مع البنوك إلى إداريين آخرين يقومون بالعمليات البنكية لصالح الشركات التي يمثلونها، وذلك في ظروف معينة و في فترات محدودة (خاصة في غياب المسير الأول للشركة). وقبل أن يقبل البنك مثل هذا التفويض؛ ينبغي عليه أن يتأكد بأن الشخص الذي قام بالتفويض (المسير الأول للشركة) يملك الصلاحية القانونية بذلك، كما يجب التأكيد على أن كل العمليات التي تجري في هذه الظروف إنما تتم تحت المسؤولية الكاملة للمفوض.

يحدث أحيانا أن ترفض البنوك القيام بفتح حساب بنكي لشخص ما، و يمكن لهذا الشخص في هذه الحالة أن يتوجه للبنك المركزي الذي يعين له بنكا يفتح له حسابا لديه (المادة 171 من قانون النقد والقرض).

4-2) إقفال الحساب:

قبل التطرق لإقفال الحساب؛ من الضروري التذكير بالفرق الموجود بين الحساب المرصّد و الحساب المقفل. الحساب المرصّد هو ذلك الحساب الذي تجمع فيه المبالغ الدائنة والمبالغ المدينة، وإخراج الفرق ووضعه في جهة المبلغ الأصغر، مع تبيان طبيعته المحاسبية. فالحساب المرصّد يمكن استعماله بعد ترصيده لإجراء عمليات أخرى.

أما الحساب المقفل فهو ذلك الحساب الذي يشطب تماما من جدول الحسابات بالنسبة لصاحبه، و لا يمكن استعماله مرة أخرى.

يمكن إقفال الحساب في عدة حالات، يمكن إجمالها في خمس أصناف أساسية :

- ❖ عند انتهاء العملية التي فتح من أجلها الحساب، مثل الدفع المعتمد (Le paiement accréditif) والذي يعني قيام البنك بوضع أموال ذات مبالغ معينة بحوزة أحد زبائنه لفترة محدودة.
- ❖ عند طلب أحد الطرفين (صاحب الحساب أو البنك).
- ❖ عند وفاة صاحب الحساب، حيث يجمّد هذا الحساب إلى غاية تسوية مشكلة الميراث وتعيين من يخلف صاحب الحساب المتوفى.
- ❖ عندما يتوقف صاحب العمل عن النشاط التجاري أو عند إفلاسه، أو لأي أسباب أخرى تؤدي إلى وقف النشاط التجاري.
- ❖ بمبادرة من البنك كإجراء عقابي ضد العميل الذي يظهر سلوكا سيئا في معاملاته يخل بمصداقيته، و في هذه الحالة، يتم إخطار البنك المركزي بذلك.